

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠٣ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

**تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٩٩١م<sup>٢</sup> بمدينة رأس سدر والمملوكة**

**لمحافظة جنوب سيناء ، بالجناح ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة ابتدائي**

**بتجمع الرينة بقرية أبو صويره ، وحدود الأرض كما يلى :**

**الحد البحري : بطول ٢٠,٣٩م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .**

**الحد القبلي : بطول ٢٠,٣٩م ويحده أرض فضاء ملك الدولة ثم منازل بدوية .**

**الحد الشرقي : بطول ٨٠,٠٥م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .**

**الحد الغربي : بطول ٨٠,٠٥م ويحده حرم مدق ترابي .**

**وذلك حسب الكروكي المرفق .**

**(المادة الثانية)**

**ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .**


**صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ**

**(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .**

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس / إبراهيم محلب**

المنفذ السادس لطبع وبيع الكتب العربية في كل بقاع العالم  
الطبعة الأولى - طبع في بغداد - ١٩٦٣ م - تحرير وطبع دار الكتب  
دار الكتب العلمية - تحرير وطبع الكتب العربية - تحرير وطبع دار الكتب  
دار الكتب العلمية - تحرير وطبع الكتب العربية - تحرير وطبع دار الكتب



وَالْمُؤْمِنُونَ هُمُ الْأَوَّلُونَ مَنْ يَعْمَلُ مِنْ حَسَنَاتٍ يَرَهَا

وَالْمُرْسَلُونَ ۖ وَكَوْثَابُ وَأَرْفَشُ تَهْرَبُ وَيَقُولُ الْمُرْدَلُ وَكَنْتَارُلُ بَعْدُ وَيَقُولُ.

د. البر الشترى : بليوال ٢٠٠٣ وكيه ، أ. هشام فتحى ، علال ، إبراهيم ،

دالکه افغانی : بیویل پروتکل ۲۰۱۷ + هر سه ماهه تقریباً

مکتبہ میرزا جعفر

卷之三



卷之三

• 100 •